



المملكة العربية السعودية

جمعية البر الخيرية بمراغان
تحت إشراف المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي
مسجلة بالرقم (٤٧١)

الرقم:
التاريخ: / /
المرفقات:
الموضوع:



لائحة المشتريات

جمعية البر الخيرية بمراغان

مرخصة برقم (٧٤١) بتاريخ ١٩/٠٢/١٤٣٠ هـ

تحت إشراف المركز الوطني لتنمية القطاع غير ربحي

حائل - مركز مراغان - ص ب: ٨٢ رمز بريدي ٨١٩٤١ - ت: ٠١٦/٣٦٧٣٣٣٥ - فاكس: ٠١٦/٣٦٧٠٠٣٥ - جوال: ٠٥٥٥٩٤٨٢٨١

الحساب العام: SA٤٢٨٠٠٠٠٢٥٨٦٠٨٠١٠٥٧١١١٤ الزكاة: SA٢٠٨٠٠٠٢٥٨٦٠٨٠١٠٥٧١١٢٢ حساب التبرعات: SA٩٥٨٠٠٠٢٥٨٦٠٨٠١٠٥٧١١٢٠

كفالة الأيتام: SA٩٤٨٠٠٠٢٥٨٦٠٨٠١٠٥٧١١٤٨ البريد الإلكتروني: khmarghan@hotmail.com



المادة (٦)

لا يجوز بأي حال من الأحوال تجزئة المشتريات أو الأعمال أو الخدمات بغرض تغيير طريقة الشراء أو التعاقد لأداء الأعمال أو الخدمات.

المادة (٧)

يكون شراء المستلزمات بقصد الوفاء بمتطلبات الجمعية وبمراعاة حدود التخزين المناسبة والاعتمادات المخصصة لذلك بالموازنة التشغيلية (التقديرية)، ويكون الشراء في حدود اعتمادات الموازنة بمعرفة مدراء الأقسام بالجمعية المختلفة وعلى أن تتولى إدارة المشتريات اجراءات الشراء والتعاقد.

المادة (٨)

يتعين على جميع العاملين في مجال الشراء الإلمام بأحكام هذه اللائحة وال يمكن أن يكون عدم الإلمام بها مبرراً مقبولاً لمخالفتها.

المادة (٩)

يراعى في تأمين مشتريات الجمعية وتنفيذ ما تحتاجه من مشروعات وأعمال القواعد الأساسية التالية:

لجميع الأفراد والمؤسسات الراغبين في التعامل معها ممن تتوافر فيهم الشروط التي تؤهلهم لهذا التعامل فرص متساوية ويعاملون على قدم المساواة.

توفير معلومات كاملة وموحدة عن العمل المطلوب للمتنافسين بما يمكنهم من الحصول على هذه المعلومات في وقت واحد ويحدد ميعاد واحد لتقديم العروض.

تتعامل الجمعية في سبيل تأمين مشترياتها وتنفيذ مشروعاتها وما تحتاجه من أعمال مع الأفراد والمؤسسات المرخص لهم بممارسة العمل الذي تقع في نطاقه الأعمال أو المشتريات اللازمة.

يجب أن يتم الشراء أو تأمين الأعمال بأسعار عادلة ال تزيد عن الأسعار السائدة.

لا يجوز قبول العروض والتعاقد بموجبها إلا طبقاً للشروط والمواصفات الموضوعية.

على الجمعية أن تفسح المجال في تعاملها الأكبر عدد ممكن من المؤهلين العاملين في النشاط الذي يجرى التعامل فيه بحيث لا يقتصر تعاملها مع أشخاص أو مؤسسات معينة.



الباب الثاني: طرق الشراء

المادة (١٠)

خطة الشراء يعد مدير إدارة المشتريات وبالتنسيق مع الإدارات المختلفة بالجمعية خطة الشراء السنوية للجمعية ويتم البدء في إعدادها قبل انتهاء السنة المالية ليتم العمل بموجبها في السنة اللاحقة، وتهدف إلى عدم تجميد أموال وأصول الجمعية وكذلك التخطيط لعملية الشراء وللحصول على أفضل العروض وأفضل الأسعار.

المادة (١١) يتم الشراء بإحدى الطرق الآتية:

الأمر المباشر

الممارسة

المناقصة المحدودة

المناقصة العامة

المادة (١٢) الشراء بالأمر المباشر:

المقصود بالشراء بالأمر المباشر اتمام عملية الشراء بالاتصال المباشر بالمورد والتفاوض والتعاقد معه بدون حاجة إلى إجراء اتصالات مع غيره من الموردين وتتبع هذه الطريقة في الحالات الآتية:

وجود الأصناف المراد شراؤها لدى جهة واحدة محتكرة لها.

عندما تكون الأصناف المطلوبة من مصدر حكومي ووحيد.

عندما تكون قيمة المشتريات بسيطة ال تتحمل المناقصة المحدودة أو الممارسة.

الأصناف والمهمات المستحدثة لتجربتها واختبارها.

شراء الأصناف التي تفرضها الحاجة الملحة على أن يقتصر الشراء على أقل قدر تتطلبه الحاجة حتى تستوفي إجراءات الشراء بالطرق الأخرى.

المادة (١٣) الشراء بالممارسة.

المقصود بالشراء بالممارسة اتمام عملية الشراء بعد التفاوض مع ما لا يقل عن ثلاثة من الموردين وتتبع هذه الطريقة في الحالات الآتية:

الأصناف أو الأعمال التي تتميز بناحية فنية لا يستطيع توفيرها الأخصائيون وفنيون معينون.

الأصناف التي سبق طرحها في مناقصة عامة ولكن جميع الأسعار المقدمة وجدت غير مقبولة، ولا يسمح الوقت بطرحها في مناقصة عامة أخرى.

الأصناف التي تقتضي طبيعتها أن يكون شراؤها من أماكن انتاجها.

الأصناف والإنشات والخدمات التي لا تتناسب قيمتها التقديرية مع تكاليف إجراء المناقصة.



نماذج طلبات الشراء

سعادة / مدير الشؤون المالية
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وبعد:
نأمل منكم التكرم بالموافقة على تأمين الاحتياجات الموضحة أدناه وذلك لحاجة العمل إليها

طلب شراء

رقم الطلب	Purchase Requisition	التاريخ
-----------	----------------------	---------

الكمية	البيان	م
		١
		٢
		٣
		٤
		٥
		٦

حسب المرفق.

المبررات:
رئيس مجلس الإدارة امين الصندوق المدير التنفيذي

اعتماد مجلس الإدارة
اعتمد مجلس إدارة الجمعية لائحة المشتريات في اجتماعه تاريخ ٢٠٢٤/٠١/١٥ م